

شرح أصول ابن عثيمين 4 - معاقد الأصول

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله سيدنا ونبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين وبعد. فهذا هو درسنا الثاني في شرح كتاب العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمة الله عليه. الأصول من علم

00:00:00

أصول ماضنا في درسنا الأول وفقني الله واياكم للعلم النافع والعمل الصالح مقدمة الشيخ رحمة الله عليه والحديث عن ما اورده ابتداء من تعريف علم اصول الفقه. وفي ضمنه تعريف الفقه. ثم كان الحديث عنه ما تفرع عن هذا التعريف - 00:00:20

لأنه لما عرف اصول الفقه من بعده تناول ذلك الحديث عن الاحكام الشرعية فطرق رحمة الله تعالى يتناول الحديث عن تعريف الحكم الشرعي واقسامه ومنه وقفنا عند الحديث عن انقسام الحكم الشرعي الى حكم تكليفي - 00:00:40

يتوجه الى المكلف بطلب فعل او ترك او تخمير سمي تخليفاً لان الشرع كلفه. فهذا النوع يسمى احكاماً شرعية تكليفية كل هذا الخمسة الانواع الاحكام التكليفية تسمى الحكم الشرعي التكليفي - 00:01:00

القسم الثاني من الاحكام الشرعية الذي يتعلق بافعال المكلفين ما لا تكليف فيه. لكنه متعلق بافعال المكلفين. ليس لأن فيه تكليف بل لأن فيه بياناً لما هو بصدده من قيام العمل به. هو مكلف بالصلوة ومكلف بالزكاة. فوضعت الشريعة احكام - 00:01:20

اخري نوعاً اخر من الاحكام فيه اسباب وفيه شروط وفيه موانع وفيه بيان لعلامات الصحة والاجراء والفساد والالغاء تلك الاخرى ايضاً احكاماً شرعية لأن الذي وضعها من؟ لأنها جاءت ايضاً في خطابات الشارع فإذا هي خطابات شرعية - 00:01:40

متعلقة بافعال المكلفين. ما وجه تعلقها بافعال المكلفين؟ هل لأن فيها طلب؟ هل لأن فيها نهي؟ ما هو اذا لأن فيه بيان لاسباب والشروط والموانع وعلامات الصحة والفساد وتلك مهمة في بيان ما يمكن ان يتمثل به المكلف - 00:02:00

وتسمى الاحكام الشرعية الوضعية. اي التي وضعها الشارع علامات للمكلفين. على هيئة اسباب او شروط او موانع فإذا هي تتمة وتكملاً للحكم التكليفي وكلاهما يسمى حكماً شرعاً خلاصه الكلام ان الحكم الشرعي بين قوسين بين قوسين ما تضمنته خطاب الشريعة المتعلقة بافعال المكلفين تنقسم الى قسمين - 00:02:20

تكليفي ووضعي. التكليف فيه تكليف للمكلف والوضع وضفت فيه علامات تعين المكلف على التكليف كل منهما يسمى حكماً شرعياً او خطاباً شرعياً متعلقاً بافعال المكلفين. لكن التعلق هذا كما قلنا اما ان يكون تكليفاً واما ان يكون وضعاً وكلاهما يسمى حكماً شرعياً.

انتهينا في درسنا الماضي عند النصف الاول او القسم - 00:02:50

الاول من قسمي الحكم الشرعي وهو الحكم الشرعي التكليفي. ضربنا له امثلة وعددنا انواعه الوجوب والتحريم والاباحة والكرابة استحباب وامثلة لها وتعريفات موجزة لها. ننتقل الليلة الى القسم الثاني والحكم الشرعي الوضعي. وقد فهمتم الان - 00:03:20

لها احكاماً شرعية اي وضعها الشارع علامات قبل ان نقرأ ساوضح ذلك بجملة من المثلة. اوجب الشرع علينا صلاة الظهر وجعل ذلك متعلقاً بجملة من العلامات منها زوال الشمس فإذا جالت زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر وإذا دخل وقت الظهر وجب في - 00:03:40

المكلف اداء الصلاة. اذا الحكم الشرعي التكليفي في هذا المثال ما هو؟ لما اقول حكم شرعي يعبر بواحد من الخمسة ووجوب تحريم اباحت استحباب كراهة. وجوب ووجوب الصلاة. اذا حكم الشرع التكليفي في المثال هو وجوب صلاة - 00:04:00

الحكم الشرعي الوضعي في هذا المثال ما هو؟ كون زوال الشمس سبباً للوجوب بمعنى انك الى الساعة الحادية عشرة الحادية عشر

- والنصف الحادي عشر والخمسين دقيقة الى ما قبل اذان الظهر هل وجب في حكم حكم وجوب صلاة الظهر؟ ما وجب لماذا لم يجب

00:04:20

لان السبب لم ينعقد بعد. من الذي جعل زوال الشمس سببا لان يكون الحكم واجبا في ذمتك؟ اذا هو حكم شرعي هل هو تكليفي؟ لا هو وضعي لكنه متعلق بالتكليف لا يمكن الحكم التكليفي ان يتتحقق الا بوجود - 00:04:40

هذا الحكم الوضعي هذا مثال طيب زالت الشمس حتى تؤدي الواجب الذي تعلق بذمتك وهو صلاة الظهر ثم اشتراطات عليك ان تكون ظاهرا مستقبلا القبلة ساترا العورة مزيلا النجاسة وجملة الشروط التي تتوقف عليها - 00:05:00

الصلوة. من الذي جعل هذه الاشياء شروطا حتى تكون الصلاة صحيحة؟ الشارع. اذا هي احكام وضعية في هذا المثال هي وضعية الاداء وجوب الصلاة. لكن الطهارة في ذاتها حكم تكليفي. وستر العورة في ذاته حكم - 00:05:20

تكليفي وازالة النجاسة حكم تكليفي لكنه بالنسبة للصلاحة هو حكم وضعية. اذا لا تصح صلاتك حتى تتطرأ حتى اقبل القبلة حتى تزيل النجاسة هذه شروط. مثال لدينا امرأة دخل عليها وقت صلاة الظهر وانعقد السبب. والمفترض - 00:05:40

ان يتوجه الوجوب اليها واستقبلت القبلة وسترت العورة وارادت ان تصلي لكن مع ذلك صلاتها غير صحيحة لانها حائض اذا ها هنا مانع من صحة الصلاة. من الذي جعل الحيض مانعا من صحة الصلاة في حق المرأة؟ اذا هو حكم شرعي - 00:06:00

هل هو تكليفي؟ لا هو وضعية الشارع جعل الحيض علامه على منع الصلاة في حقها والصوم كذلك. اذا هذا حكم شرعي وضعية. اذا كل ما كان في الفقه سببا او شرطا او مانعا فهو حكم شرعي - 00:06:20

معنى ان الشارع جعله علامات للاحكم التكليفية يتبعها للمكلف الحكم الذي يحتاج الى امثاله. الى هنا واضح هذه احكام وضعية الان سيمر بها الشيخ رحمة الله وسيذكر ما تعريفها ثم ينتقل الى بيان الصحة والفساد. اقرأ - 00:06:40

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله. يقول المصنف رحمة الله الاحكام الوضعية. الاحكام الوضعية ما وضعه الشارع من امارات ثبوت او انتفاء او نفوذ او الغاء. ومنها الصحة والفساد. قال رحمة الله الاحكام الوضعية - 00:07:00

ما وضعه الشارع من امارات ما معنى امارات؟ علامات مثل ماذا؟ مثل ان تكون الشمس اذا علامه على وجوب صلاة الظهر. ومثل ان يكون الحيض علامه على عدم صحة صلاة المرأة. ومثل ان يكون ملك - 00:07:20

ما لي نصابة وحولان الحول عليه سببا لوجوب الزكاة في المال. ومثل ان يكون عدد الغنم التي يمتلكها الانسان او عدد الابل او عدد البقر يبلغ نصابة ان يكون سببا لوجوب الزكاة فيها وهكذا الذي جعل - 00:07:40

هذه الاشياء علامات هو الشارع ولذلك هي احكاما وضعية. وتسمى احكاما وضعية. قال رحمة الله ما وضعه الشارع من امارات ثبوت او انتفاء او نفوذ او الغاء. لثبت ان يثبت الحكم به فالسبب والشر. او انتفاء كالمانع. يعني اذا وجد انتهى الحكم الشرعي - 00:08:00

وهو المانع. قال او نفوذ او الغاء يعني ما يتربى عليه نفاذ الحكم وصحته واجزاؤه او العكس. فساد بطلانه عدم الاعتداد به الغاؤه كل ذلك جاءت الشريعة ببيانهم. اذا تأملوا معي في شريعة ربكم عز وجل - 00:08:20

الله تعالى في كتابه وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم خاطب امة الاسلام المكلفة باحكام شرعية متعددة ابواب عبادة ومعاملات وما يتعلق بها. في كل باب ثمة احكام تكليفية تتعلق بالمكلف. الشرع ما قال الصلاة واجبة وتركنا. ولا قال تجب - 00:08:40

وعليكم الزكاة وتركنا ولا قال يجب الحج وتركنا في كل عبادة في كل تكليف في كل تكليف سواء كان في العبادات او في او في العقود او في الانكحة او في غيرها في كل تكليف جعل الشارع لنا احكاما تضبط ذلك التكليف. هذا الضبط - 00:09:00

جاء عن طريق علامات وامارات التي اصطلاح الفقهاء على تسميتها بالأسباب والشروط والموانع. دراستها مهمة لطالب العلم والفقير لما يدرس هذه الاحكام لابد ان يحيط بهذه الاحكام الوضعية لان هذا من تمام العلم من تمام الدراسة في الحكم الشرعي. ولذلك يأتي

الاصول - 00:09:20

فيقولون الحكم الشرعي اما تكليفي واما وضعية وضربيوا له الامثلة. لما قال الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما

فيه حكم تكليفي وهو قطع يد السارق وفيه حكم الوضعي وهو ان السرقة سبب من اين فهمنا السبب - 00:09:40
قال الاصوليون من ترتيب الحكم عقب الوصف مرتبًا بالفام. قال الله والسارق والسارقة. صيغة اسم هذه اشتقاء تتضمن وصفاً وصفاً للسرقة. قال فاقطعوا والمعنى ان امراً اذا سرق او امرأة اذا سرقت - 00:10:00

اليس يسمى سارقاً وسارقة؟ اذا تحقق الوصف به ووصف بأنه سارق فاقطعوا ايديهما. اذا الحكم التكليفي الذي هو القاطع متوقف على ماذ؟ على وجود الحكم الوضعي على وجود السبب. الزانية والزاني فاجدوا كل واحد منها مائة جلة - 00:10:20
في الآية حكم تكليفي واخر وضعبي. التكليفي هو تجلد وجوب الجلد اقامة الحد. والحكم الوضعي فيه ذكر السبب وهو الوصف بالزنا. اذا وقع الرجل في الزنا او المرأة في الزنا صدق عليهم انه يوصف او يسمى زان - 00:10:40

وزانية فاذا وصف وصف بذلك وتحقق ترتيب عليه الحكم وهو فاجدوه. ولهذا يقولون ترتيب الحكم عقب الوصف بالفاء السببية يدل على التعليل. اصلاً الفاء هذه تسمى الفاء السببية. اذا يدل على ان ما ذكر قبله سبب لما بعده. وسيأتي امثلة هذا ان شاء الله - 00:11:00

فهذه امثلة تدل على ان اقتراح الحكم الوضعي بالحكم التكليفي كثير جداً بل لا يخلو حكم شرعى من ارتباطه بحكم وضعى
فرداسته والاهتمام به ومعرفته مهمة ولهذا جاؤوا بتعريفه في كتب الاصول - 00:11:20

رحمه الله ومنها الصحة والفساد. الضمير في قوله ومنها يعود الى ماذ؟ من احكام الوضعية. هو عرفها قال ما جعله الشارع امارات
قال ومنها اذا هو ما اراد حصرها. لاحظ معنى ان الشيخ رحمه الله ما ذكر السبب ولا الشرط ولا المانع. تجاوز - 00:11:40
كل هذا واراد الاختصار ولم يرد ان يكون كتابه مستوعباً قال ومنها الصحة والفساد ان الاحكام الشرعية الوضعية جعل الشيء صحيحًا
او فاسداً. من الذي يحكم في العبادات والمعاملات بانها صحيحة او فاسدة - 00:12:00

اليس هو الشارع الذي قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ؟ من الذي حكم ببطلان الصلاة من غير طهارة؟ الشارع
هكذا اذا جعلوا الشيء صحيحًا او فاسداً هو حكم شرعى. الحكم فيه للشرع وليس لاحد. حتى المفتى لما نستفتيه فيقول لنا - 00:12:20

هذا صحيح وهذا غير صحيح هل هو من تلقاء نفسه؟ لا هو يخبرنا عن ماذ؟ عن حكم الشارع. هو يعلمونا ما الذي حكم به الشرع؟ ولا
لا يخبرنا عن رأيه ولا يفتخرا بما يراه هو جائز او غير جائز. هو دليلنا فقط الى حكم الشريعة ما الذي تقول فيه الشريعة؟ فاذا قالت
الشريعة - 00:12:40

هذا صحيح افتانا بالصحة واما اذا قالت هو باطل افتانا بالبطلان. قال رحمه الله ومنها الصحة والفساد. انا فقط انبه ان الشيخ رحمه الله
لما قال الاحكام الوضعية ما وضعه الشارع من امارات لم يرد الشيخ رحمه الله ان يتتخذ طريقة المناطق في صناعة الحدود
والتعريفات - 00:13:00

ينتقدون مثل هذا الاسلوب يعني لا تعرف لي الحكم الوضعي فتقول ما وضعه. الحكم الوضعي ما وضعه الشارع. هم ينتقدون
ويعبّون في التعريفات ان في التعريف لفظ المعرف او جزءاً منه. اقول لك احكام وضعية تقول ما وضعه الشارع. اقول لك احكام
تكليفية تقول ما كلف به الشارع. يعتبرون هذا - 00:13:20

انتقاداً انا اريد ان افهم ما معنى حكم وضعية تقول ما وضعه؟ على كل هو احد علامات صناعة الحدود عند المناطق الشيخ رحمه
الله كما سيأتيكم كثيراً في كتابه ما اراد الالتزام بتلك المنهجية بقدر ما اراد تبسيط العبارة وتيسيرها لطلبة العلم والدارسين. نعم - 00:13:40

فالصحيح لغة السليم من المرض واصطلاحاً ما تربت اثار فعله عليه عبادة كان عقد فالصحيح من العبادات ما برئت به الذمة وسقط
به الطلب. والصحيح من العقود ما تربت اثاره - 00:14:00

على وجوده كترتب الملك على عقد البيع مثلاً كترتب الملك على عقد البيع مثلاً الملك ان تكون ملكاً والملك بكسر الميم ان
تكون مالكاً للشيء. فانتقم ملوك او ملاك. ها - 00:14:20

اذا انتم موصوفون بالملك او الملك الملك. لذلك تقول ترتب الملك. طيب هو عرف الصحة رحمة الله فقال الصحيح لغة من المرض واصطلاحا وهو الذي يهمنا الصحة حكم شرعى لها وضعى نريد ان نعرف ما - 00:14:40

معنى ان يحكم الشارع على الشيء بأنه صحيح. ما معنى ان تقول الصلاة صحيحة؟ ما معنى ان تقول هذا البيع صحيح؟ ايش معنى صحيح قال ما ترتب آثار الشيء على فعله يجعله صحيحا - 00:15:00

فتتأمل في عبارة كيف ترتب آثار الشيء؟ طيب انت مستصلٍ. ما معنى ان ترتب اثر الصلاة حتى تكون صحيحا متى يعني اذا قلت الصلاة صحيحة؟ ايش يترب عليه؟ ان ذمتك برئٌ واديت الواجب ولا تطالب - 00:15:20

ولا تطالب باعادة ولا تطالب بقضاء ولا تطالب بشيء. ذمتك بريئة. في العبادات ترتب الاثر هو براءة الذمة سقوط التكليف اما اذا كنت سأقول عليك ان تعيد الصلاة فإذا الزمتك بالإعادة هل هذا يدل على ان صلاتك - 00:15:40

صحيحة اذا الفاسد من العبادات ما هو؟ ما لا يترب اثره عليه. اثر الصلاة اذا كان الصحيح ان تبرأ الذكر هذا في العبادات ماذا عن المعاملات؟ عقد بيع. ايضاً طبق نفس التعريف ما ترتب اثره عليه. ان يكون البيع صحيح - 00:16:00

هل اشتريت بيتك او سيارة او طعاماً؟ متى يكون بيعك وشرائك هذا صحيحاً؟ هب انك المشتري اشتريت سيارة او بيتك او طعاماً ما معنى ان يكون بيعك هذا صحيحاً؟ حل الانتفاع بما اشتريت. سيارة تستعملها تركبها بيت تسكنه طعام تأكله - 00:16:20

فاما اذا كان الحكم الذي قيل لك انه لا يجوز لك ان تنتفع بما اشتريت. ولا يباح لك استعماله. هذا دل على ماذا على عدم صحة ذلك العقد سمه فساداً. اذا عدم الصحة هو الفساد. والفساد هو الا يترب اثر العقد عليه - 00:16:40

اشتريت واديت مال ودفعت مال واستلمت السلعة قالوا عفوا البيع هذا غير صحيح غير صحيح اذا لا يحل لك الانتفاع بما اخذت كما لا يحل للبالغ بالمال لانه لا وجه له. هذا اذا كان البيع غير صحيحاً. النكاح نفس الكلام تزوج امرأة لما جاء وسأل قيل له النكاح صحيح - 00:17:00

اذا ترتب اثره عليه ما ترتب اثره؟ حل الاستمتاع والانتفاع بالبضع وحل الوضع هذا اثر النكاح. فاذا قلته هو في اجازة ان يستمتع بكل ما رتب الشرع من احكام النكاح عليه. اذا قلت له النكاح غير صحيح تبيّن انه اخته بالرضاعة تبيّن انه نكاح شغار - 00:17:20

اي صورة من صور البطلان او الفساد. قلت له نكاح هذا غير صحيح. لما قلت غير صحيح او فاسد. ما الذي ترتب عليه؟ عدم جواز الانتفاع عدم ترتب الاثر اذا في اي شيء من احكام الشريعة عندما نصفه بأنه صحيح او نحكم عليه بأنه صحيح - 00:17:40

هو يعود الى هذا الوصف المشترك ما هو؟ قال ما ترتب آثار فعله عليه. قال رحمة الله عبادة كان او عقداً للعبادات معلومة والعقد يقصد به المعاملات او العادات هي عقود. فالبيع عقد والنكاح عقد والاجارة عقد - 00:18:00

والرهن عقد هذه ترتب آثارها عليه اذا كانت صحيحة. بقى ان تضيف في التعريف كلمة شرعاً ما ترتب آثار فعله عليه شرعاً ليس نقول شرعاً؟ حتى نخرج الترتيب اثره الحسي فانه لا عبرة به. يعني انسان باع بيعاً فاسداً او باطلـ - 00:18:20

او تعامل برياً وهو غير صحيح وباطل في الشريعة. قال لك لكنني انتفعت وركبت السيارة وسكنت البيت واكلت الطعام. هل هذا ترتب شرعاً لا هذا اثر حسي يعني هو ركب هواه واندفع به فلا يعترض عليك فيقول انت عرفت بتعريف لكنه ما انطبق - 00:18:40

قل له وانا اقصد في التعريف ترتب الاثر اي اثر؟ الاثر الشرعي الذي حكم الشرع به. اما الاثر الحسي لا عبرة به نتكلم عن الحكم الشرعي اذا المقصود هو الاثر الشرعي قال رحمة الله فالصحيح من العبادات ما برئت به الذمة وسقط به الطلب وبيننا ما معناه صومك - 00:19:00

اي حجك صحيح عمرتك صحيحه بمعنى ان ذمتك بريئة ولا تطالب باعادة ولهذا قال سقط به سقط به الطلب اي طلب؟ طلب الاعادة او القضاء. قال والصحيح من العقود ما ترتب آثاره على وجوده. كترتب الملك على عقد - 00:19:20

بين ترتب ملك المنفعة على عقد الاجارة. ترتب حل الواقع على النكاح الصحيح. كل ذلك من ترتب الشرعية على العقود الصحيحة. اكمل ولا يكون الشيء صحيحاً الا بتمام شروطه وانتفاء موانعه. مثال ذلك في العبادات ان يأتي بالصلاوة في وقت - 00:19:40 فيها تامة شروطها واركانها وواجباتها. ومثال ذلك في العقود ما معنى عقود؟ المعاملات بيع وقود انكحة وما شابه. ومثال ذلك في

العقود ان يعقد بيعا تامة شروطه المعروفة. مع انتفاء موانعه - 00:20:10

نضرب مثاله عقد بيع تام الشروط منفي الموانع تام الشروط ان يكون البائع مالكا لما يبيع ان يكون مختارا ان يكون رشيدا ان يكون غير مكره ان يكون مكلفا تحقق كل الشروط التي يصح بها البيع ان يبيع ما - 00:20:30

تملك ان يكون البيع مباحا وفيه منفعة ان يكون قادرا على التسليم ان يكون المباع معلوما لدى المشتري بوصف او برؤية تقوم مقام الى اخره فتحقق كل الشروط التي يذكرها الفقهاء في البيع والفقهاء هل هل ابتكروا وابتدعوا هذه الشروط هو الواحد يأتي يشترط ما يريده لا - 00:20:50

من اين جاءوا بها؟ هي شروط شرعية الشرع هو الذي قال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم قالوا لابد ان يكون رشيدا. الشرع هو الذي قال لا تبع ما ليس فقالوا لابد ان يكون مالكا لما يبيع. الشرع نهى عن بيع الغرض فقالوا لابد ان يكون المباع معلوما برؤية او بوصف يقوم مقام الرؤيا. هذه الشروط التي ينص - 00:21:10

الفقهاء مستنبطة من من الشريعة. ولذلك نقول هي شروط شرعية. البيع صحيح اذا اذا استوفوا الشروط وانتفت الموانع من الموانع الا يكون من الموانع ان يكون المباع مجهولا ان يكون المباع غير مقدر على تسليمه. انتفاء - 00:21:30
مثلا هذى كلها يجعل البيع غير صحيح. اذا وجد مانع او انحرمت الشروط لم يصل البيع صحيحا. هذا مثال كما قال فان فقد شرط فان فقد شرط من الشروط او وجد مانع من الموانع امتنعت الصحة - 00:21:50

مثال فقد الشرف في العبادة ان يصلي بلا طهارة. ومثال فقد الشرب الطهارة شرط. فمن صلى بلا طهارة صلاته ليش؟ لانها فقدت شرطا ونحن عندنا قاعدة ان العبادة لا تكون صحيحة الا - 00:22:10

الا اذا اكتملت شروطها وانتفت فلما نظرنا اذا هنا شرط غير موجود اخر صلى غير مستقبل القبلة ثالث صلى على نجاسة رابعة كلما فقد شرطا اعتبرنا الصلاة غير صحيحة لان الصحيح عندنا هو ما اكتملت فيه الشروط وانتفت الموانع. نعم. ومن - 00:22:30
فقد الشرب في العقد ان يبيع ما لا يملك. اين الشرط؟ ان يكون البائع مالكا لما يبيع اذا باع ما لا يملك فالبيع غير صحيح. ما سبب انتفاء الصحة؟ فقدان شرط من الشروط المصححة. نعم - 00:22:50

ومثال وجود المانع في العبادة ان يتقطع بنفل مطلق في وقت النهي. ما المانع هنا المانع قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر حتى تطلع الشمس ولا صلاة لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس - 00:23:10
الشرع هو الذي منع فالصلاحة في هذا الوقت ممنوعة اذا هي غير صحيحة. مثال اخر لمانع من العبادة وجود الحيض والنفاس للمرأة في الصلاة وفي الصيام. طيب ومثال وجود المانع في العقد ان - 00:23:30
من تلزم الجمعة شيئا بعد ندائها الثاني على وجه لا يباح. مثال وجود المانع في العقد ان يبيع من تلزم الجمعة شيئا بعد ندائها الثاني من الذي تلزم الجمعة؟ ها - 00:23:50

البالغ العاقل المكلف المستوطن ببناءه. اذا خرجت شروط فلا العبد ولا الصبي ولا المرأة ولا المسافر على قول بعض الفقهاء لا تلزمهم الجمعة. هو يقول ان يبيع من تلزم الجمعة. شيئا بعد نداء - 00:24:10

ايها السالم ليش قال بعد ندائها الثاني؟ لأن الله قال يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع فمن باع فقد خالف صح؟ اذا خالف فقد ارتكب نهيا والبيع غير صحيح. قال الشيخ رحمه الله على وجه لا يبالي - 00:24:30
السؤال هل هناك وجه مباح للبيع بعد النداء الثاني يوم الجمعة؟ لو ما كان فيه ما قيده الشيخ كلام فقهاء قال الشيخ ان يبيع من تلزم الجمعة شيئا بعد ندائها الثاني لو سكت هنا تضررين المثال بما قلناه وانتهينا قال الشيخ على وجه لا - 00:24:50

مباح اذا نفهم منه ان هناك وجها مباحا لبيع بعد النداء الثاني يوم الجمعة من تلزم الجمعة؟ يعني رجل عاقل بالغ حر مكلف مقيم مستوطن ويشتري شيء بعد النداء الثاني وتقول البيع صحيح. لا بعد النداء الثاني - 00:25:10
بالضرورة اشتري ماء للطهارة. طب هو اشتري ماء للطهارة محتاج والبائع طيب اللي باعه؟ ها انا اقرب لك جواب هل العقود ما تصح لا هو المشتري محتاج للطهارة محتاج للماء والبائع - 00:25:30

لا تلزمه الجمعة. كان يشتري من صبي او امرأة او عبد مملوك. فالبائع لا تلزمه الجمعة فيبيعه صحيح. والمشتري يحتاج للطهارة فلهذا مثل هذه الصور يقولون على وجه الله بياح ليخرج الصورة المباحة ان كما قلت اذا احتاج الماء لطهارته واشتراءه من صبي او امرأة او عبد - 00:25:50

لا تلزمه الجمعة اكمل وال fasid لغة الذاهب ضياعاً وخسراً. واصطلاحاً ما لا تترتب فعله عليه عبادة كان ام عقداً؟ قلنا نضيف 00:26:10

لخرج الاثر الحسي فانه غير معتبر. نعم. فال fasid فال fasid من العبادات ما لا تبرأ وبه الذمة ولا يسقط به الطلب كالصلوة قبل وقتها. اعطوني مثلاً آخر. صوم يوم العيد صوم يوم العيد ما المشكله فيه؟ فقد شرط لا وجود مانع. ما المانع؟ النهي عن صوم يوم - 00:26:30

فاما صام قطاء من رمضان في يوم العيد لم يصح. ليش قلنا لم يصح؟ لاحظ هذا تعبير شرعى لا يصح. ولو سألك انسان وقال لك صمت قل له صومك غير - 00:27:00

صحيح وتعيد القضاء في يوم اخر. لماذا حكمنا بعدم الصحة لوجود مانع الصوم في يوم العيد لا يصح الصيام؟ قلتم قبل قليل الصلاة الى غير القبلة الصلاة بغير طهارة هذه امثلة جعلت العبادة ها فاسدة وسبب الفساد ما هو؟ القاعدة اما - 00:27:10
فقدان شرط او وجود مانع. وال fasid من العقود ما لا تترتب اثار عليه كبيع المجهول. بيع المجهول ما مشكلته؟ فقد شرطاً وهو ان يكون المبيع معلوماً. مثال اخر في الانكحة بكامل المحرمات نكاح الاخت بالرطاعة نكاح بنت الاخت نكاح اخت الزوجة - 00:27:30
ومثل نكاح الشغار في العقود في البيوع الربا البيع آآ بيع الرجل على بيع أخيه وامثلة كثيرة جاءت في الشريعة بالنهاي عنها كالنجاش متعددة جاءت الشريعة بالنهاي عنها. نعم. وكل فاسد وكل فاسد من العبادات والعقود والشروط فإنه محرم - 00:28:00

هذه قاعدة لطيفة الان فرقنا بين الصحيح وال fasid وعرفنا ما هو ماشي وعرفنا ما الصحيح متى يكون صحيحاً وما الفاسد ولما كونوا فاسداً وعرفنا انه حكم شرعى لأن الشريعة هي التي جعلت هذا الشيء صحيحاً وجعلت ذاك فاسداً. هي احكام شرعية. القاعدة - 00:28:20

ان تقول اي شيء عرفت انت في الشريعة انه فاسد سواء كان عبادة او معاملة فحكمه التكليفي انه حرام اذا كل صلاة نهت عنها الشريعة كالصلوة في اوقات النهي كالصلوة في الاماكن المنهي عنها هي صلاة محمرة الصوم الذي - 00:28:40

عنه الشارع كصوم يوم العيد هو صوم محرم. العقود التي نهت عنها الشريعة كعقود الغرر وكعقود الجهالة كبيع الرجل على بيع أخيه محمرة قال رحمة الله كل فاسد من العبادات والعقود والشروط فإنه محرم. ولهذا غضب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة - 00:29:00

بريره هذه في مثال الشروط لما جاءت تطلب من ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان تشترطها وتعتقها فاشترط اهلها ان يكون لهم الولاء عائشة رضي الله عنها تدفع المال وتعتقها ويريدون الولاء لانفسهم. فالنبي عليه الصلاة والسلام غضب فصعد المنبر بعدما حمد الله واثنى عليه قال - 00:29:20

اما بعد فما بال اقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله. ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط عندئذ نقول كل عقد كل فاسد من العبادات والعقود والشروط فإنه محرم. نعم. لأن ذلك لأن - 00:29:40

وذلك من تعدي حدود الله واتخاذ اياته هزوا. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم انكر على من اشترطوا شروطاً ليست في كتاب الله طيب اه قال كل فاسد فهو حرام في العبادات والعقود والشروط. حرام ماذا - 00:30:00

قال الفقهاء حرام ابتدأه وحرام استمراره. يعني ابتداء شخص محدث على غير الطهارة. هل يجوز له ان يصلى؟ فاما عالما فقد اثم لانه اتي حراماً. قال لأن ذلك من تعدي حدود الله واتخاذ اياته هزوا. يعرف الحكم ويفعل هذا - 00:30:20
اليس سخرية واستهزاء بشرعية الله وبدين الله؟ فهذا وجه التحرير. كذلك الاستمرار شخص صلى مبدأ على طهارة احدث في صلاته هل يجوز الاستمرار في صلاته على غير الطهارة على الحدث؟ فاما فعلوا واتم واستمر عالماً عالماً لا عذر له فهو اثم. اذا التحرير ها

ده اول استمرار فيه. يختتم الشيخ رحمة الله هذا الفصل الان بتقسيم لطيف او بتفريق لطيف بين المصطلح الفاسد تلو المصطلح الباطل في التعريف قبل قليل قال الفاسد من العقود هو كذا. الفاسد والباطل عند جمهور الفقهاء متراوكان. واقصد - 00:31:00
الجمهور من عدا الحنفية يعني المالكية والشافعية والحنابلة يجعلون مصطلح الفساد والبطلان متراوحا الا في موضع عين اثنين سيدكرهما الشيخ. وانا اقول الجمهور لان الحنفية يفرقون. ومصطلح الفاسد عندهم يختلف عن مصطلح الباطل. نأتي على مصطلح - 00:31:20

الجمهور ثم نعقب على موقف الحنفية رحم الله الجميع. نعم. وال fasad وال باطل بمعنى واحد الا في موضعين الاول في الاحرام فرقوا بينهما بان الفاسد ما وطأ فيه المحرم قبل التحلل الاول. وال باطل ما ارتد فيه عن - 00:31:40

الاسلام. طيب في النهاية كلها حجه غير صحيح. ما الفرق؟ لا في فرق في الاحكام المترتبة. الحج الفاسق عند الجمهور ما هو؟ ما جامع فيه المحرم قبل التحلل الاول. قبل التحلل الاول فاذا جامع زوجته فنكاحه - 00:32:00

fasad واذا ارتد والعياذ بالله فعفو فحجه فاسد. واذا ارتد والعياذ بالله فحجه باطل. في النهاية كلها حجه غير مجزئ. ما الفرق؟ الفرق في الاثار. الفاسد اسد يلزم المضي في حجه الفاسد والاستمرار فيه مع وجوب القضاء مع الكفارة والتوبة - 00:32:20

استغفار هذا حجه فاسد صحيح انه غير مجزئ ولا تبرأ به الذمة ولا يسقط به التكليف لكن اثاره المترتبة تختلف عن الحج الباطن اذا ارتد والعياذ بالله ما الذي يلزمه من احكام؟ ما يلزم شيء يلزم ان يعود الى الله عز وجل ويجدد اسلامه ثم يدخل في الدين من جديد ويشرع في حج جديد - 00:32:50

لانه اعظم واسد من الفاسد. هذا التفريقي هو الذي جعلهم يفرقون بين الفاسد والباطل في الحج. ما عدah من العقود تقول بيع او بيع باطل هما بمعنى واحد. تقول هذا عقد فاسد عقد باطل هما بمعنى واحد. تقول هذه مصطلحات هذا - 00:33:10

هذا الموضع الاول عند الجمهور الذي يفرقون فيه بين الفاسد والباطل ومحله في الحج. الثاني الثاني في النكاح. فرقوا بينهما بان ما اختلف العلماء في فساده كالنکاح بلاولي. وال باطل ما اجمع على بطلانه كنكاح المتعة. المعتمدة المعتمدة - 00:33:30

المرأة التي لا تزال في عدتها من زوجها الاول الذي فارقها اما بوفاة او بطلاق. قال رحمة الله الفاسد في النكاح ما اختلف العلماء في فساده وال باطل ما اجمعوا على بطلانه. مثل للاول بالنکاح بلاولي. لأن ائمة الحنفية يصححون - 00:33:50

النكاح بلاولي بشروط معتمدة عندهم وليس على اطلاقه كما يظنه بعض طلبة العلم. والجمهور يرون عدم الصحة لا وبطلب غيرها عدم صحة النكاح بلا ورد. المسألة محل خلاف. ولانها محل خلاف. فيرى الجمهور ان النكاح بلاولي نكاح - 00:34:10

نحو فاسد. اما الباطل فما اتفق الفقهاء على عدم صحته. مثل نكاح المعتمدة مثل نكاح المحرمات. نكاح الام نكاح الاخت نكاح الاخت بالرضاع هذا متفق على عدم صحته. فلو وقع شيء من النكاح في الصور المجمع عليها فهذا يسمى نكاحا طيب - 00:34:30

ما الفرق ان ينكح الرجل اخته بالرضاع او ان ينكح زوجة بلاولي؟ قلت هذا فاسد وهذا باطل. ها كيف يمكن ان نصحح نكاح بلاولي. طيب ها؟ لكن في النهاية انت لا تصحح هذا العقد عند الجمهور تقول هذا النكاح غير صحيح وهذا النكاح غير صحيح عندك رجال احدهما نكاح بلاولي وال الثاني - 00:34:50

نكاح امرأة معتمدة في عدتها قلت لهذا نكاح غير صحيح؟ وقلت لهذا ايضا نكاح غير صحيح. لكن لما جئت تدقق قلت لهذا نكاح فاسد وقلت لهذا نكاح باطل. السؤال ما الذي يتربت على هذا التفريقي؟ يعني هذا ماذا سيفعل؟ وهذا ماذا سي فعل؟ ها - 00:35:30
ايهمما الذي يمكن تصحيحة؟ الفاسد. اسمع جواب من هناك الضفة الغربية. ها الفاسد قد غيرت يفرقون رحمة الله ان الفاسد يجب فيه العدة والميراث ويقع فيه الطلاق. الفاسد تجد فيه العدة - 00:35:50

يعني لو طلقها يصح الطلاق وتترتب العدة عليه ويترتب الميراث بين الزوجين مع انك تقول انه فاسد لكن ثمة متعلق ببعض الاثار الشرعية تبقى. لانه ليس باطل. ليس كالملجم على عدم صحته - 00:36:20

اما النكاح الباطل كنكاح المعتمدة فلا شيء من هذه الاثار. هذه امثلة تضرب لتبيين لك ان التفريقي عندهم عليه جملة من الاحكام. يعني

مثلاً نكاح المجوسية محل خلاف حتى بين الصحابة. لأن النص جاء في الوثنية وجاء في الكتابي - 00:36:40

اليهوديات والنصرانيات جاء فيهن النص. آآ يسألونك ماذا أحل لهم؟ قل أحل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم تحل اللون والمحضنات من المؤمنات والمحضنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم وجاء النص بالوثنية ولا تنجحوا المشرکات حتى يؤمنوا. المجوسي - 00:37:00

وقد فيها الخلاف. هل تصح؟ تلحق بالكتابيات او لا تصح وتلحق بالوثنيات؟ هذا محل خلاف ولأنه محل خلاف. هل هو فاسد او باطل فاسد. نكاح ام المرأة المزني بها. رجل زنا بامرأة ثم تاب. فاراد ان ينكح ما نكح لأن نكاح المرأة - 00:37:20

بعد الزنا بها والعياذ بالله حتى بعد التوبة محل خلاف. لكن هذا جاء وينكح امها هل يعتبر وطؤه محظماً لامها كالوطء الصحيح ان الرجل اذا تزوج امرأة حرمت امها عليه تحريمها ابداً. واضح؟ وامهات نسائكم. فهل الوطء الحرام يترب - 00:37:40
عليه من اثر كالوطع الحال وتصبح امه ايضاً حراماً هذا محل خلاف بين الفقهاء. فلو وقع وانه تزوج ام امرأة قد وقع بينه وبينها فاحشة فهذا نكاح فاسد فالمعنى ان ما اختلف فيه الفقهاء يصفه الجمهور بأنه فاسد وما اجمعوا على عدم صحته فهو باطل - 00:38:00

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:38:20